وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية كما تم إتمامه بالأمر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 22 فيفري 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بالمعهد الوطني للتراث.

قرر ما يلي :

الفصل الأول . تفتح بالمعهد الوطني للتراث يوم 30 جويلية 2014 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقنى المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2. حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (1). الفصل 3. تختم قائمة الترشحات يوم 30 جوان 2014. تونس في 27 ماي 2014.

وزير الثقافة مراد الصقلي

> اطلع عليه رئيس الحكومة مهدي جمعة

قرار من وزير الثقافة مؤرخ في 27 ماي 2014 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة ملحق إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بالمعهد الوطنى للتراث.

إن وزير الثقافة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 3 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 والقانون عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 80 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

وعلى الأمر عدد 834 لسنة 1998 المؤرخ في 13 أفريل 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 559 لسنة 2008 المؤرخ في 4 مارس 2018 والأمر عدد 2362 لسنة 2012 المؤرخ في 10 أكتوبر 2012،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 6 نوفمبر 2012 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة ملحق إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

قرر ما يلى:

الفصل الأول . تفتح بالمعهد الوطني للتراث يوم 30 جويلية 2014 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة ملحق إدارة.

الفصل 2 ـ حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطتين (2). الفصل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 30 جوان 2014. تونس في 27 ماي 2014.

وزير الثقافة مراد الصقلي

> اطلع عليه رئيس الحكومة مهدى جمعة

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر عدد 1921 لسنة 2014 مؤرخ في 23 ماي 2014.

كلّف السيد نور الدين بن إبراهيم، متصرف رئيس، بمهام مدير عام الدراسات القانونية والنزاعات بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى أمر عدد 1922 لسنة 2014 مؤرخ في 21 ماي 2014.

كلفت السيدة ربيعة بوساحة، مهندس أشغال، بوظائف رئيس مصلحة الأبحاث ومتابعة استغلال أملاك الدولة غير الفلاحية بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بقفصة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 1923 لسنة 2014 مؤرخ في 21 ماي 2014.

كلفت السيدة زهرة عكرمي، متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف، بوظائف رئيس مكتب المصالح المشتركة بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بقفصة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

عملا بأحكام الفصل 5 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 تتمتع المعنية بالأمر بمنح وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

ت د و ب (د): 0330 9061 تعريف الإمضاء: رئيس البلدية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 4 جوان 2014"